

المجلس (632) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله باب قتل الحية والاقرب في الصلاة. وقال اخبرنا حسيبة بن سعيد عن سفيان ويزيد وهو ابن الزبير عن معمر بن يحيى عن ابي كثير عن منضمه عن منضم ابن جوش عن ابي - [00:00:00](#)
هريرة رضي الله عنه انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الاسودين في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - [00:00:20](#)
نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ثم بعد يقول رحمه الله اصل الحية والعقل في الصلاة اه اورد النسائي تحت هذه الترجمة حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:00:35](#)
امر بقتل الاسودين في الصلاة الحية والعقرب قتلها او المصلي في صلاته اذا كان لم يترتب على ذلك انحراف ومتابعة وملاحقة من هذه الحية او العقرب فان الصلاة صحيحة فيه مثل لو انه ضربها وهو في قبلته - [00:00:54](#)
او تقدم قليلا فانه يستمر في صلاته لكنه اذا انصرف وانحرف ولحقها يمينا او شمالا وانحرف عن جهة القبلة او ذهب الى الورا فانه يقطع صلاته ويستأنفها من جديد ولا يبني عليها - [00:01:31](#)
لانه قطعها بهذا الفعل اما قوله يقتل الحية والعقرب وهي في قبلته او يمشي قليلا الى جهة اليمين او الى جهة الشمال او الى جهة الامام وهو باتجاه القبلة ويقتلها فانه على صلاته - [00:01:55](#)
ويستمر فيها والنبي صلى الله عليه وسلم رخص بهذا العمل من صلاة لما فيه من المصلحة ولانه ايضا اه قليل عمل قليل في الصلاة لكن اذا كان الامر يتطلب - [00:02:15](#)
ملاحقة للحية والعقرب لا سيما اذا انحرف عن جهة القبلة متجهة اليها ولحقها يمينا او شمالا او من الخلف تستقبل القبلة فانه يستأنف صلاته لا يبني على ما مضى واما اسناد الحديث فيقول النسائي - [00:02:40](#)
اخبرنا قسيبة اخبرنا قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن طريح البغلاني ثقة ثبت اخرج حديثه واصحابه كتب ستة عن سفيان ويزيده ابن زريع سفيان هو ابن عيينة وهو هنا مهمل - [00:03:06](#)
اذا جاء الراوي او اذا ذكر الراوي غير منسوب فانه يقال له المهمل ومعرفة المهمل او تمييز المهمل عن اه عن غيره ممن يشاركه في هذا الاسم لمعرفة الشيوخ والتلاميذ - [00:03:28](#)
وكون هذا التلميذ اخذ عن هذا الشيخ فقط ولم يأخذ عن الثاني فانه بذلك يتبين من هو الشخص الذي ذكر مهملا لم ينسب وهنا سفيان غير منسوب لكنه يحمل على ابن عيينة - [00:03:53](#)
لان قتيبة ما روى عن سفيان الثوري وانما روى عن سفيان ابن عيينة فيكون هذا المهمل قد عرف التلميذ الذي روى عنه وانه ممن روى عن ابن عيينة ولم يروي عن الثوري - [00:04:14](#)
اذا لا يكون هو ثوري سفيان وانما يكون ابن عيينة حاصل ان المهمل آ يعرف آ يميز بمعرفة الشيوخ والتلاميذ لكونه روى عنه مثلا هذا التلميذ وما روى عن الآخر - [00:04:35](#)
او ان شيخه الذي روى عنه ما روى عنه الآخر او يكونان آ اشترك في التلاميذ والشيوخ ولكن احدهما يكون اكثر اتصالا لكونه ملازم

ملازما له ولكونه من اهل بلده - 00:04:54

والاخر ليس من اهل بلده فانه يحمل على من يكون له ملازمة وهنا رتيبة روى عن ابن عيينة وما روى عن الثوري اذا عرف انه ابن عيينة هذا المهمل الذي لم ينسب ابن عيينة وابن عيينة - 00:05:18

آا المكي هو ثقة اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة ان ويزيد وهو ابن زريع البصري وهو ثقة ثابت اخرج حديث واصحاب الكتب الستة وكلمة هو ابن الزريع الذي قالها هو - 00:05:36

من دون من دون النسائي من دون قتيبة نعم رتيبة روى عن سفيان ويزيد وعلى هذا فان الذي قاله ابن زريع ليس هو قتيبة لان قتيبة لا يحتاج الى ان يقول هو ابن فلان - 00:06:00

وانما ينسبه كما يريد من انه شيخه ويقول فلان ابن فلان ولو طول في نسبه واكثر في ذكر صفاته لا يحتاج الى ان يقول هو وانما الذي يحتاج الى ان يقول هو من دون التلميذ - 00:06:27

والذي قال هو هنا هو النسائي او من دون النسائي والنسائي او من دون النسائي هو الذي قال هو اما كتيبة فانه لا يحتاج الى ان يقول يقولها بل ينسب شيخه كما يريد - 00:06:44

ويزيد المعمر هو بن راشد الازدي البصري وهو ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة وعن يحيى بن ابي كثير اليماني وهو ثقة ثبت يرسل ويدلف وحديثه اخرج اصحاب الكتب الستة - 00:07:03

عن مضمض ابن جوش جوش وهو ايضا يمامي يعني من اليمامة مثل تلميذه يحيى ابن ابي كثير وهو ثقة واخرج حديثه اخرج حديثه واصحابه الاربعة اخرج حديثه اصحاب السنن الاربعة - 00:07:25

عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن فخر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالرحمن بن فخر الدوسي وهو آا اكثر الصحابة على الاطلاق حديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:07:48

لم يروي احد من الصحابة مثل ما روى ابو هريرة بكثرة الحديث وذلك لملازمته للنبي صلى الله عليه وسلم وكونه ايضا ظفر بدعوة النبي عليه الصلاة والسلام له بان يحفظ - 00:08:04

وكذلك ايضا كونه عاش في المدينة آا يلتقي به من يأتي اليها ومن يمر بها فيأخذ عنه ويعطيه وكان لذلك هو اكثر الصحابة اه اه رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا سليمان ابن داوود ابو داود - 00:08:24

وهو ابن ابي عبد الله عن معمر عن يحيى عن مضمض عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاسودين في الصلاة ثم اورد النسائي حديث ابي هريرة من طريق اخرى - 00:08:55

وهو بلفظ الاول امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الاسودين في الصلاة هو نفس المتن السابق لكن اختلف الاسناد في بعضه خلف الاسناد في بعضه بل في اوله - 00:09:14

دون اخره والاعتماد هو اخبرنا محمد بن رافع وهو القشيري بن الفابوري وهو من شيوخ مسلم الذين اكثر من الرواية عنهم عنه مسلم وهو من بلده ومن قبيلته فهو قشيري - 00:09:32

من حيث النسب ونيسابوري من حيث البلد ومسلم خشيري سبوعي ومسلم قصيري فهو مثله بلدا ونسبا محمد ابن رافع القشيري النبل ثابوري وهو ثقة عابد اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة الا من ماجة - 00:09:58

اخرج حديثه واصحابه الكتب الستة الا ابن ماجة فانه لن يخرج له شيئا وقد اكثر عنه الامام مسلم في صحيحه وصحيفة همام ابن منبه اذا ذكرها مسلم فانه يذكرها عن طريق شيخه محمد بن رافع - 00:10:24

حادثتي انتقاها مسلم من صحيفة همام منه التي اخرجها في صحيحه هي من طريق شيخه محمد ابن رافع وعلى حد ان سليمان ابن داوود ابو داود وهو الطيالسي وهو ثقة حافظ - 00:10:45

اخرج حديثه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة على حد هنا هشام هو ابن ابي عبدالله وهذ السوائل هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي وهو ثقة اخرج حديث واصحاب الكتب الستة - 00:11:07

وهو ابن ابي عبد الله مثل هو ابن الزريعة المتقدمة الذي قالها من دون التلميذ الذي قالها هو من دون التلميذ والذي روى عن هشام من هو سليمان ابن داود - [00:11:25](#)

هو الذي روى عنه اذا الذي قالها هو من دونه وهو محمد ابن رافع او من دون محمد ابن رافع وحديث حديث هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:11:42](#)

عن معمر عن يحيى عن ضمضم عن ابي هريرة وهؤلاء الاربعة مر ذكرهم بالاسناد الذي قبل هذا طال حمل الصبايا في الصلاة ووضعهن في الصلاة. وقال اخبرنا قتيبة عن مالك عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير عن - [00:12:00](#)

عن ابي قتادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امامة فاذا سجد وضعها واذا قام رفعها وهي حمل صبايا في الصلاة ووضعهن في الصلاة - [00:12:19](#)

هذه الترجمة آآ تتعلق بذكر الصبيات وليس فيها ذكر الصبيان وقد جعل الترجمة تتعلق بصبيات لان الحديث الذي ورد في ذلك يتعلق بقضية حملها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة - [00:12:41](#)

والا فان الحكم واحد يعني حمل الصبي والصبية الحكم في ذلك واحد ولكنه ذكر ترجمة آآ بما يتعلق القضايا آآ لان الحديث الذي ورد في ذلك في حمل صبية لكن - [00:13:08](#)

الحكم واحد لا فرق بين الصبي والصبية لا فرق بين الذكر والانثى يعني كونه كونه يحمل في الصلاة او هي تحمل في الصلاة فلا فرق بينهما الحكم واحد والحكم اذا ثبت بصبية - [00:13:30](#)

فهو ايضا كذلك بالنسبة للصبي وحكم في ذلك ايضا مثله بالنسبة للصبي وقد اورد وقد اورد النسائي في ذلك حديث ابي حديث ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصلي بالناس - [00:13:48](#)

وهو حامل امامة ابنة ابي العاص ابن الربيع آآ وهي ابنة ابنته زينب وكان يحملها في صلاته اذا قام فاذا ركع وضعها حتى ينتهي من السجود ثم يرجع فيحملها وهذا يدلنا - [00:14:11](#)

على جواز مثل ذلك عند الحاجة اليه عند الحاجة اليه يدلنا على ما كان عليه الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام وما كان عليه من الشفقة والرحمة بصغار والعفو عليهم والحوو عليهم والشفقة عليهم - [00:14:35](#)

صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وهو يدل على ان مثل ذلك العمل جائز في الصلاة عند الحاجة اليه وانه لا يفسد الصلاة اما اسناد الحديث فيقول النسائي اخبرنا قتيبة هو محمد ابن دناة - [00:14:55](#)

اخبرنا قتيبة قد مر ذكره ومالك هو ابن انس الامام دار الهجرة المحدث الفقيه الامام المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة عن مذاهب اهل السنة وهو الثاني منهم من حيث الوجود - [00:15:21](#)

والزمن لان اقدمهم في زمن ابو حنيفة ثم الامام مالك ثم الامام الشافعي ثم الامام احمد وكل واحد من الثلاثة الاخيرين اه آآ الامام احمد روى عن الشافعي والشافعي روعا الامام مالك - [00:15:48](#)

لكن مالك ما عرف انه روى عن ابي حنيفة لكن هؤلاء الثلاثة شيوخ آآ روى بعضهم عن بعض اي المتأخر الذي هو احمد روى عن الشافعي والشافعي روى عن مالك - [00:16:12](#)

ومن الاحاديث التي وردت بهذا الاسناد حديث نسمة المؤمن طائر يعلق في الجنة نسمة المؤمن طائر يعلق في الجنة فانه من رواية فان الامام احمد رواه في المسند عن الامام الشافعي - [00:16:31](#)

والشافعي رواه عن الامام مالك وقد ذكره ابن كثير في تفسيره عند قول الله عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون وذكر الاسناد - [00:16:48](#)

وقال ان هذا اسناد عزيز اجتمع فيه ثلاثة من الائمة اصحاب المذاهب المشهورة جمع فيه ثلاثة من الائمة اصحاب المذاهب المشهورة والامام مالك رحمة الله عليه محدث فقيه اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة - [00:17:03](#)

عن عمرو بن عبدالله بن الزبير ابن العوام وهو ثقة خرج حديثه واصحاب الكتب الستة عن عمرو بن سليم وهو ثقة من كبار التابعين

اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة عن ابي قتادة الحارث بن الربيع الانصاري - [00:17:28](#)

صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه عند اصحاب كتب الشدة قال اخبرنا قصبية قال حدثنا سفيان عن عثمان بن ابي

سليمان عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن ابي قتادة - [00:17:54](#)

رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يؤم الناس وهو حامل امامة بنت ابي العاص على عاتقه فاذا ركع وضعها واذا

فرغ من سجوده اعادها. فما ورد النسائي حديث ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه من طريق - [00:18:11](#)

الاخرى وهو متفق في اعلى الاسناد ولكنه يختلف في اوائل الاسناد وهو بمعنى الذي قبله وهو يتعلق بحمل النبي عليه الصلاة والسلام

امامة وابنة ابنته زينب وهو يؤم الناس في الصلاة - [00:18:31](#)

وكيفية ذلك انه كان في حال قيامه يحملها فاذا ركع وظهرها واذا فرغ من سجوده اعادها الى ما كانت عليه لكونه حاملا لها واسناد

الحديث يقول النسائي اخبرنا قصبية وقد مر ذكره - [00:18:53](#)

ولحد ان سفيان وهو ابن عيينة كما عرفنا ان قتيبة اذا روى عن سفيان غير منسوب فالمراد ليس ثوري لانه ما روى عن الثوري اللي هو

قصبية عن عثمان ابن ابي سليمان ابن جبير ابن مطعم - [00:19:15](#)

وهو اخرج له وهو ثقة اخرج له البخاري تعليقا ومسلم وابو داود والترمذي في الشمائل والنسائي وابن ماجه ابوة قال باب المشي

امام القبلة خطى يسيرة. وقال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. قال حدثنا حاتم بن وردان. قال حدثنا - [00:19:33](#)

ابو العلاء عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اذ فتحت الباب ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي تطوعا.

وباب على القبلة فمشى عن يمينه او عن يساره. ففسح الباب - [00:20:08](#)

ثم رجع الى مصلاه ثم ورد النسائي هذه وهي باب المشي للمصلي آ خطوات يسيرة برافو برافو باب المشي امام القبلة خطى يسيرة

يعني كون المصلي ان يمشي الى جهة الامام - [00:20:28](#)

الى جهة قبلته الى جهة القبلة خطى يسيرة يعني ان ذلك لا مانع منه وانه لا يؤثر في الصلاة شيئا وهذا مثل ما جاء في وهذا كما جاء

في الحديث - [00:20:49](#)

ان عائشة استفتحت الباب والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الحجرة وكان الباب في قبلتها او في قبلته فمشي يعني اه اه

خطوات يمين او شمالا يعني معناها ان الباب كان في - [00:21:06](#)

احد احدى الناحيتين من جهة الامام واما من جهة اليمين واما من جهة اليسار ولهذا احتاج الى ان يمشي الى جهة اليمين او الى جهة

اليسار حتى يصل الى الباب - [00:21:25](#)

وهذا يدلنا على ان مثل ذلك سائغ وانه لا بأس به ومثله لو كان هناك فرجة امامه وتقدم ليشدها في صف اخر فان هذا مثله فان ذلك

لا مانع منه - [00:21:41](#)

اخبارنا اسحاق ابن ابراهيم وهو ابن مخلد المشهور بمن راهوية الحنظلي وهو ثقة ثبت محدث فقيه وصف لانه امير المؤمنين امير

المؤمنين في الحديث وهو من اللقب الرفيعة والصفات العالية - [00:22:01](#)

التي لم يظهر بها الا القليل النادر من المحدثين هذا هو اسحاق ابن ابراهيم ابن مخلد ابن رافوية آ وراه هوية هذه على تعبير

المحدثين اذا كان اخر الاسم واو - [00:22:28](#)

ويا وعاء ويجعلون ما قبل الواو مضموما والياء مفتوحة فيقول راهوية واما اهل اللغة ويجعلون الواو مفتوحة ولاساتنا وهو

المخلوق الاسم المأموم بويه ان يكون مفتوحا قال ومفتوحة وهي ساكنا - [00:22:57](#)

واما المحدثون فالواو ساكنة والياء مفتوحة وما قبل الواو مضموم فيقولون را هويا واسحاق ابن راهوية اخرج له اصحاب الكتب

الستة الا ابن ماجه فانه لن يخرج له شيئا على حد هنا حاكم ابن ابن وردان - [00:23:24](#)

الان وهو ثقة اخرج له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ما خرج له ابو داود ولا ابن ماجه قال يحدث هنا برد ابن سنان ابو العلاء

وهو هو صدوق رمي بالقدر اخرج به البخاري في الادب المفرد - [00:23:53](#)

واصحاب السنن الاربعة عن الزهري وهو محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن عبد الله ابن شهاب ابن عبد الله ابن الحارث ابن زهرة ابن كلاب يلتقي مع النبي صلى الله عليه وسلم بجده كلاب - [00:24:22](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم من ولد قصي بن كلاب والزهري من ولد زهرة بن كلاب وينسب الى جده زهرا ويقال الزهري وينسب الى جده شهاد فيقال ابن شهاب - [00:24:42](#)

وقد اشتهر بهاتين النسبتين وبالجهد والزهري وهو محدث فقيه آ متفهم من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه عند اصحاب الكتب الستة عن عروة بن الزبير بن العوام - [00:25:00](#)

وهو احد الفقهاء السبعة المشهورين في عصر التابعين عروة بن الزبير بن العوام احدهم وهؤلاء السبعة هم سعيد بن عبيد الله بن عبدالله بن عثمان بن مسعود وسعيد بن مهيبي - [00:25:25](#)

وعروة بن الزبير وقاتل بن محمد بن ابي بكر الصديق وسليمان بن يسار وخارجها من زيد ابن ثابت والسابع اختلف فيه على ثلاث اقوال وقيل سالم ابن عبد الله ابن عمر - [00:25:44](#)

وقيل ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وقيل ابو بكر بن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام وعروة ابن الزبير هو احد السبعة بلا خلاف وحديثه عند اصحاب كتب الستة - [00:26:02](#)

عن عائشة ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق التي انزل الله عز وجل براءتها في كتابه في كتابه سبحانه وتعالى في آيات تتلى في اول سورة النور وهي الصحابية الوحيدة - [00:26:20](#)

التي تميزت بكثرة الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ان الذين عرفوا لكثرة الحديث من اصحابه سبعة ستة رجال وامرأة واحدة هي ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاه - [00:26:40](#)

وقد جمع السيوطي هؤلاء السبعة لقوله بالالفية والمكترون في رواية الاثر ابو هريرة يليث ابن عمر وانس والبحر والمراد به ابن عباس وانس والبحر كالحذري وجابر وزوجة النبي زوجة النبي المراد بها ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاه - [00:27:00](#)

قال باب التصديق في الصلاة وقال اخبرنا كتيبة ومحمد ابن المثنى والنفس له قال حدثنا صبيان عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه - [00:27:27](#)

قال ابن المثنى في الصلاة ثم ورد النسائي هذه الترجمة وهي التصديق في الصلاة اي تصديق للنساء يعني اذا ناب الامام شيء واحتيج الى اه تنبيهه عليه فان النساء يفعل التصديق - [00:27:44](#)

ولا تسبح غير التسبيح للرجال يقولون سبحان الله واما النساء فانهن يصفقن ولا يسبحن آ عند تنبيه الامام على شيء بما اذا نسي فانه للرجال يقول سبحان الله والنساء تصفق - [00:28:10](#)

الرجال لا يصفقون والنساء لا تسبح في الصلاة يعني عند تنبيه الامام عند تنبيه الامام على سهو حصل منه ان الرجال يسبحون والنساء يصفقن والحديث اورده النسائي من طريق الشيخين - [00:28:35](#)

وزاد احد الشيخين وهو محمد المثنى في الصلاة قد سبق ان مر الحديث الذي فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام لما تأخر عندما اصلح بين بني عمرو بن عوف من الانصار وهم اهل قباء - [00:28:57](#)

وقد جاء وابو بكر قد دخل في الصلاة جعل الصحابة يصفقون لابي بكر فلما اكثر من تصفيق التفت ولما فرغ رسول الله عليه الصلاة والسلام قال ما بالكم يصفقون انما تصديق تسبيحه للرجال وتصديقه للنساء - [00:29:17](#)

اذا ناب الامام شيء فيسبح الرجال وتسبق النساء وهذا من الاحكام التي تميز بها يختلف فيها الرجال عن النساء والاصل ان النساء مثل الرجال في الاحكام الا اذا كان كانت الاحكام تخص النساء - [00:29:40](#)

او جاء شيء يفرق بين الرجال والنساء كما هنا حيث جعل التصديق للرجال التسبيح للرجال والتصديق للنساء فان هذا مما اختلف فيه النساء عن الرجال في الاحكام والمسائل كثيرة جاءت في الكتاب العليم والسنة المطهرة - [00:30:07](#)

منها الارث المرأة على المسلم الرجل بالنسبة للبنات وللأخوات الشقيقات والأخوات لاب مع اخوانهن فان لذكر مثل حظ الانثيين

وكذلك في الشهادة كعادة المرأة للامارتين شهادة الرجل وكذلك تعاد شهادة رجل - 00:30:28

وكذلك في الحقيقة الغلام له شاتان والجارية شاة وكذلك ايضا في الدية فان المرأة على النصف من الرجل في الدية وكذلك في فضل العتق وان من اعتق جارييتين كانتا في كافية من النار - 00:31:00

ومن اعتق شخصا عبدا كان فكাকা من النار فعتق الجارييتين يكون فيه فكاك الرجل من النار وعتق الرجل الواحد الذي هو العبد يكون فكাকে فكাকে من النار فهذا هذه الامور الخمسة مما اختلفت فيها النساء عن الرجال - 00:31:20

ومنها هذا الذي معنا ومثل ذلك ايضا الغسل من بول الجارية والنبح من بول الغلام والوقوف عند رأس الرجل وعند صدر المرأة في وسط المرأة في الصلاة في صلاة الجنازة - 00:31:44

وكذلك في تولي المناصب النساء لا يتولين المناصب وقد قال عليه الصلاة والسلام لن يفلح قوم ولو امرهم امرأة والحاصل ان الاحكام يتساوى فيها الرجال والنساء الا اذا جاء شيء - 00:32:01

آآ الا في الاشياء الخاصة بالنساء او الخاصة بالرجال او ما جاء فيه نصوص يبين الافتراق بين الرجال والنساء في الاحكام ثم ايضا هنا تخفيض خاص وذلك عند الحاجة اليه - 00:32:19

وان الرجال فانهم لا يصفقون لا في الصلاة ولا في غير الصلاة ومن الاشياء المنكرة التي وقعت في هذا الزمان حصول التصديق الاحتفالات وفي المناسبات وفق الرجال وهذا لا يصوغ ولا يجوز - 00:32:45

بل الذي جاءت به السنة عند ذكر شيء يسر هو التكبير عندما يذكر شيئا يسر يبهر الفرح بالتكبير وليس بالتصديق هكذا جاءت السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام كما جاء في احاديث - 00:33:10

ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اترضون ان تكونوا اه اه نص اهل الجنة قال فكبرنا قالوا الله اكبر الله اكبر يعني فرحا وسرورا وكذلك عمر رضي الله عنه لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:39

وقال اطلقت نساءك يا رسول الله؟ قال لا فقال الله اكبر كبر وارحموا سرورا يعني بهذا الخبر الذي سمعه من رسول الله عليه الصلاة والسلام وفي الصلاة كما عرفنا التصفيق للنساء - 00:33:56

والتسبيح للرجال والاسناد يقول اخبرنا اصابه محمد المثنى فكيف مر ذكره ومحمد المثنى هو العنزي الملقب الزمن كنيته ابو موسى وهو ثقة خرج حديثه واصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة - 00:34:16

روى عنه مباشرة وبدون واسطة وهو من صغار شيوخ البخاري يوفق لوفاة البخاري بربع سنوات البخاري توفي سنة ست وخمسين ومائتين ومحمد بن مثنى توفي سنة اثنتين وخمسين ومئتين ومثله في - 00:34:41

كوني بس يلقوني من شيوخ شيوخ اصحاب الكتب الستة والوفاة في سنة اثنتين وخمسين ومئتين اثنان اخران هما محمد ابن بشار الملقب بن دار ويعقوب بن ابراهيم الدورقي فهؤلاء الثلاثة ماتوا في سنة واحدة وهي سنة اثنتين وخمسين ومئتين وكل منهما شيخ - 00:35:03

لاصحاب الكتب الستة اه ومحمد المثنى هو الذي زاد في الصلاة هو الذي زاد في الصلاة واما قتيبة فانه ما زاد كلمة الصلاة قال واللفظ له قال واللفظ له يعني محمد المثنى - 00:35:29

واللفظ له يعني لمحمد المسمى هو اتي باللفظ المشترك بينهما واتي في الاخر بان زيادة الصلاة هي لمحمد المثنى قال حدثنا سفيان وسفيان هو ابن عيينة كما عرفنا ان قتيبة انما يروي عن سفيان بن عيينة وليس عن الثوري - 00:36:01

عن الزهري وكذلك ايضا الزهري الذي يروي عنه سفيان ابن عيينة الثوري يروي عنه بواسطة والزهري قد مر بنا ذكره قريبا عن ابي سلمة وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف - 00:36:28

وهو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال في السابع على احد الاقوال في السابع ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف احد الفقهاء السبعة في المدينة وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:36:49

عن ابي هريرة وقد مر ذكره في الاسناد الذي قبل هذا قال اخبرنا محمد بن سلمة قال حتى سلف الوهب عن يونس عن ابن شهاب قال

اخبرني سعيد ابن المسيب وابو سلمة ابن عبدالرحمن - 00:37:03

انهما سمعا ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصديق للنساء عن ابي هريرة ثم

ورد النسائي حديث ابي هريرة من طريق اخرى - 00:37:17

وهو الذي قبله الذي الذي هو لهم قتيبة التسبيح للرجال وتسبيح للنساء والاسناد يقولون سيخبرنا محمد بن سلمة وهو المرادي

المصري وهو ثقة اخرج حديث مسلم و وابو داوود والنسائي وابن ماجة - 00:37:34

اخرج حديث مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة ما خرج له البخاري ولا الترمذي ومحمد ابن سلمة هذا يعني اذا جاء محمد بن

سلمة من شيوخ النسائي فالمراد به المصري - 00:37:58

واذا جاء محمد ابن سلمة يروي عنه النسائي بواسطة فالمراد به الباهر الحراني الباهلي الحراني لان محمد ابن سلمة اثنان عند النسائي

احدهما يروي عنه النسائي والثاني يروي عنه بواسطة - 00:38:13

الذي يروي عن النسائي مباشرة هو المصري والذي يروي عنه الوصفة هو الحرامي على حد وهو عبد الله ابن وهب المصري وثقة فقيه

اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة عن يدرك بن يزيد اليللي - 00:38:34

وهو ثقة الحديث عند اصحاب ايضا عن ابن شهاب هو الزهري وقد مر ذكره اخبرنا سعيد متيب وهو رقة اخرج حديث واصحاب

الكتب الستة وهو احد الفقهاء السبعة آ باتفاق - 00:38:56

هو احد الفقهاء السبعة في المدينة باتفاق وابو سلمة بن عبد الرحمن هو احدهم هو اساء هو السابع على احد الاقوال في السابع هو

احد هو هو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال في السابع كما مر ذكره قريبا - 00:39:16

يروي عن ابي هريرة وقد مر ذكره نعم قال بعض التسبيح في الصلاة وقال اخبرنا قصي قال حدثنا الفضيل ابن عياض عن الاعمش

قال واخبرنا في وجه النصر قال حدثنا عبد الله عن سليمان الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول

الله صلى الله عليه - 00:39:37

التسبيح للرجال وتصفيق للنساء. فما ورد النسائي هذا ترجم وهي التسبيح في الصلاة اورد فيها حديث ابي هريرة من طرق وهي دالة

على مجلة وهي مثل الذي تقدم في الباب السابق - 00:40:01

الترجمة السابقة وهي تصفيق في الصلاة اورد تحت حديث ابي هريرة وهو دال على التسبيح والتسبيح وترجمه وهذه ترجمة تسليح

الصلاة اورد فيها حديث ابي هريرة وهو دال على التسبيح والتصديق - 00:40:21

مع واللفظ هو مثل اللفظ السابق ودال على ما دل عليه آ الطرق المتقدمة وهو ان التسبيح عندما ينوب الامام شيئا في الصلاة

وللرجال والتوفيق للنساء وتصديقه للنساء ايوه اخبرنا قتيبة - 00:40:36

قد مر ذكره الفضيل ابن عياض وهو ثقة عابد زاهد وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة الا من ماجة عن دعم شهود سليمان بن

مهران الجاهلي الكوفي وهو ثقة اخرج حديث اصحاب الكتب الستة - 00:41:05

والاعمش لقب آ اسمه اسمه صاحبه سليمان ابن مهران وقد عرفنا فيما مضى انه يقابل محدثين معرفتها مهمة وهي الا يظن وفائدتها

الا يظن الشخص الواحد شخصين لماذا ذكر باسمه مرة وبلقبه اخرى؟ من لا يعرف ان هذا لقب لهذا - 00:41:26

يظن ان سليمان شخص ودعم شخص اخر ولكن من عرف ان سليمان ابن مهران لقبه الاعمش ولا يلتبس عليه اذا جاء سليمان في

موضع وجاء الاعمش في موضع يعرف ان هذا هو هذا وهذا هو هذا - 00:41:50

لكن من لا يعرف يظن الشخص الواحد شخصين هو حديث الامام المهران الكاهلي الاعمش اخرجه اصحاب الكتب الستة. قال حاء

واخبرنا سويدي بالنصر حاء هذه تدل على التحويل وتحويل من اسناد الى اسناد - 00:42:08

تحويل من اسناد الى اثنان وما بعد الحاء هو يذكر شيخنا النسائي اخرج باسناد اخر وفي واجب النصر هو المروزي وثقة اخرج

حديثه الترمذي والنسائي عن عبد الله وابن مبارك المروزي - 00:42:28

وهو ثقة ثقة ثبت آ جواد مجاهد ذكر ان الحافظ ابن حجر في التقريب جملة من صفاته الحميدة وقال جمعت فيه خصال الخير

جمعت فيه خصال الخير وحديثه اخرجہ اصحاب الكتب الستة - 00:42:46

عن سليمان الاعمش ذكره باسمه ولقبه معا ذكره بالاسم واللقب فقال سليمان الاعمش ايوه عن ابي صالح وهو زكوان السمان ابو صالح
نقرأ كلية صاحبها اسمه زكوان ولقبه السمان او الزييات - 00:43:08

قال له الزييات ويقال لها الزمان ومشهور كنيته يأتي ذكره كثيرا بالكنية ابو صالح وهو مدني وهو ثقة اخرج حديث واصحاب كتب
ستة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قد تقدم. قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عوف قال حدثني

محمد - 00:43:32

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التسبيح للرجال والتصديق ثم قل النسائي حديث ابي هريرة من
طريق اخرى وهو مثل الذي قبله - 00:43:57

واسناد الحديث يقول النسائي اخبرنا عبيد الله بن سعيد وهو يشكر يا صرختي وهو ثقة المأمون سني وقيل له سني لانه اظهر السنة
في بلده واظهر السنة في بلده ونشرها - 00:44:12

ف قيل له سمي وحديث اخرجہ البخاري ومسلم والنسائي اخرجہ البخاري ومسلم والنسائي قال لحد ما يحيى ابن سعيد وهو القطان
البصري المحدث الناقد المعروف كلامه كثيرا في الرجال وحديثه اخرجہ اصحاب الكتب الستة - 00:44:27

عن عوف بن ابي جميلة الاعرابي وهو آآ وهو ثقة اخرج حديثه واصحابه الكتب الستة على حد ان محمد وهو ابن سيرين البصري
وهو ثقة الحديث عند اصحاب الكتب الستة - 00:44:52

عن ابي هريرة وقد مر ذكره والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين -

00:45:11